

2465 - حكم مخاصمة المسلم لأخيه المسلم - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اذا كان الانسان على خصام مع انسان اخر. وهذا الخصام قد يستمر فترة طويلة. هل في ذلك اثم عليه مع العلم بان بعض الاشخاص تركهم افضل من التحدث معهم وجهونا في ذلك - [00:00:00](#)

الخصام في التفصيل ان كان حسان بحق خاصة بينه في دعاوى يعتقد انه مصيب فلا حرج عليه هي خاصمه يقول انه بطلني حقي عليه دين وبطله وهو مليء خاصم في انه باع عليه سلعة ولا اعطاه اياها خاصة بانه ضربه بانه - [00:00:16](#)
آآ سبة خاصة بانه اخذ مالا الى غير ذلك يعني اذا خسر بحق فعليه ان يعدل وعليه ان يتقي الله ويخاصم بحق من غير بظلم يخاصم ويطلب الحق من دون ظلم الله. يطلب حقه لدى المحكمة. او لدى اخوانه الطيبين يصلحون بينهم ولا حرج عليه بذلك. اما -

[00:00:38](#)

اما اذا خاصم بغير حق يعلم انه مبطل فهذا منكر وعليه خطر في ذلك لانه مؤذي لآخيه بغير حق فالواجب على المسلم الا لا يخاصم الا بحق ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الى الله الالذ الخصم - [00:00:58](#)

الخاصة بالخصومة بغير حق اذا وظلم. اما اذا كان يخاصم بحق يعلم انه محق وان هذا الرجل اخذ ماله. او حقه ملي او قتل ولده او قتل اخاه او بغير غير هذا من الحقوق فلا بأس يطالب بحقه ويقول النبي - [00:01:14](#)

يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء الرجال واموالهم. ولكن البينة على المدعي شكر الله لكم يا سماحة الشيخ وبارك - [00:01:34](#)